**الخليج الدولية للخدمات ش. م. ق.**

الخليج الدولية للخدمات ش.م.ق

Gulf International Services QSC

# تقريـــر حوكمـة الشركة (المعـــدل) لعام ٢٠١١ طبقاً لنظام الحوكمة الصـــادر عـــن هيئة قطـــر للأســواق الماليـــة

**سبتمبر ٢٠١٢**

**مقدمـــــة:**

الخليج الدولية للخدمات شركة عامة مدرجة في بورصة قطر خاضعة لأحكام المادة (٦٨) من قانون الشركات التجارية رقم (٥) لعام ٢٠١٢ ، والتي تسمح للشركات المنشأة طبقاً لها عدم الخضوع لأحكام قانون الشركات، إلا بالقدر الذي لا يتعارض مع الأوضاع والإتفاقيات التي عقدت في ظلها أو عند تأسيسها والأحكام المنصوص عليها في عقد تأسيسها ونظامها الأساسي.

إن من أهداف شركة الخليج الدولية للخدمات الإلتزام بميثاق حوكمة الشركات الصادر من هيئة قطر للأسواق المالية وتطبيق أفضل الممارسات المتبعة. لأجل هذا، قامت شركة الخليج الدولية بتعيين أحد المكاتب الإستشارية الرائدة بغرض تطوير وتوثيق إطار نظام حوكمة مستقل للشركة.

**مجلس الإدارة:**

إن مجلس إدارة الخليج الدولية للخدمات هو الهيئة الإدارية الرئيسية للشركة. يشمل دوره ومسئوليته القيام بدعم الهيكلة الإدارية، وضع التوجهات الإستراتيجية والمحافظة عليها، تأكيد الكفاءة والفعالية، تعزيز مكانة الشركة العامة، الحفاظ على استقامة ومسئولية الشركة، المسئولية اتجاه والإستجابة لأصحاب الحصص والمساهمين، حضور اجتماعات مجلس الإدارة والاجتماعات الهامة ذات الصلة، المساهمة في الحفاظ على رسالة ورؤيا الخليج الدولية للخدمات، مناقشة والمصادقة على البيانات المالية، تعيين المدققين الداخليين ومناقشة تقاريرهم، التوصية بتعيين مدققين خارجيين وتقديم الأفكار التي تعزز أداء وعمليات تشغيل الشركة بما في ذلك شركاتها التابعة.

**تكوين مجلس الإدارة:**

يتكون مجلس إدارة الخليج الدولية من "٧" أعضاء كما هو مبين أدناه

| الاسم | الصفة | تاريخ التعيين | عدد الأسهم في الشركة | المؤهلات | عضو في مجالس شركات أخرى |
|---|---|---|---|---|---|
| سعادة الدكتور محمد بن صالح السادة | الرئيس | ٢٠١١ | ٣٥٧٤ | - بكالوريوس في العلوم البحرية و الجيولوجية/ دكتوراه | وزير الطاقة والصناعة<br>- رئيس مجلس إدارة و العضو المنتدب قطر للبترول |
| السيد /سعيد مبارك المهندي | نائب الرئيس | ٢٠٠٨ | ٢٣١٠ | - بكالوريوس في علوم الهندسة كهربائية<br>- ماجستير في علوم الهندسة الميكانيكية و إدارة الأعمال | - شركة هليكوبتر الخليج<br>- شركة راس غاز<br>- شركة قطر غاز<br>- شركة الشاهين<br>- شركة برزان |
| السيد /عبد العزيز احمد المالكي | عضو | ٢٠٠٨ | | | |
| السيد/احمد سيف السليطي | عضو | ٢٠٠٨ | ٩١١ | - دبلوما في هندسة المصانع | - مجموعة الشاهين<br>- شركة هليكوبتر الخليج<br>- شركة قطر للعقارات |
| السيد/احمد رفيع العمادي | عضو | ٢٠٠٨ | - | - بكالوريوس في إدارة الأعمال | - شركة الكوت للتأمين و إعادة التأمين |
| السيد/إبراهيم جاسم العثمان | عضو | ٢٠٠٩ | ١٤١٣ | - بكالوريوس في علوم هندسة البترول<br>- ماجستير في علوم إدارة الأعمال | |
| السيد/محمد إبراهيم المهندي | عضو | ٢٠٠٨ | ١٢٨٥ | - بكالوريوس في علوم إدارة الطيران | - شركة هليكوبتر الخليج |

**كبار المساهمين:**

يمكن الحصول على البيانات الخاصة بالمساهمين في رأسمال شركة الخليج الدولية من سجلات المساهمين لدى بورصة قطر كما في ٣١ ديسمبر لعام ٢٠١١:

| المساهم | النسبة المئوية للأسهم % |
|---|---|
| قطر للبترول | ٣٠ |
| الهيئة العامة للتقاعد والمعاشات | ١,٤٠ |
| مؤسسة قطر للعلوم وتطوير المجتمع | ١,٤٠ |
| صندوق التعليم والصحة | ١,٤٠ |
| بنك قطر الوطني | ١,٠٠ |
| مساهمون آخرون | ٦٤,٨ |
| **الإجمالي** | ١٠٠ |

تستمر الخليج الدولية للخدمات في الاعتماد على بورصة قطر من أجل الحصول على المعلومات الحديثة والسارية المفعول فيما يتعلق بسجلات المساهمين. وكما هو وارد في البيانات الوارده من بورصة قطر حتى تاريخ ٣١ ديسمبر ٢٠١٢، ليس هناك أي مساهم قد تجاوز الحد.

**لجنة التدقيق:**

تم تشكيل لجنه التدقيق بشكل رسمي في عام ٢٠١٠، وتضم اللجنة ثلاثة اعضاء حالياً:

| اسم العضو | المهام |
|---|---|
| السيد/ سعيد مبارك المهندي | الرئيس |
| السيد/ احمد سيف السليطي | عضو |
| السيد/ محمد إبراهيم المهندي | عضو |

بالنظر إلى المادة "٢" من نظام حوكمة الشركات الصادر من هيئة قطر للأسواق المالية والذي يقوم على مبدأ التقيد او تعديل عدم التقيد، فقد قامت الشركة بإعداد التقرير التالي عن نظام حوكمة الشركات للعام ٢٠١١:

## أ- إطار عمل نظام الحوكمة لهيئة قطر للأسواق المالية

| مسلسل | الرقم | المادة ١ - تعاريف | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | | التعاريف وفقا لميثاق هيئة قطر للأسواق المالية | قامت الشركة بالتعاقد مع استشاري لتطوير نظام حوكمة الشركات الخاص بها. التعاريف الواردة في هيئة قطر للأسواق المالية سوف يتم إتباعها في إطار حوكمة الشركة والذي سوف يتم اعتماده من قبل مجلس إدارة الشركة. |

| مسلسل | الرقم | المادة ٢ – التقيد أو الإيضاح | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/٢ | تم إعداد تقرير حوكمة الشركة بالتماشي مع هيئة قطر للأسواق المالية وهو يوفر شرحا للمواد التي لم يتم التقيد فيها مع تقديم المبررات والأسباب الداعية لعدم التقيد. | تم إعداد هذا التقرير للتقيد هيئة قطر للأسواق المالية مع إيضاح أسباب عدم التقيد للمواد التي لم يتم التقيد فيها. |

| مسلسل | الرقم | المادة ٣ – التزام الشركة بالتقيد | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/٣ | يقوم المجلس بالتأكد من أن الشركة قد تقيدت بالمبادئ الواردة في ميثاق هيئة قطر للأسواق المالية. يقوم المجلس بمراجعة وتحديث ممارسات حوكمة الشركة. | قامت الشركة بالتأكد من التطبيق السليم لأفضل مبادئ حوكمة الشركات والممارسات الإدارية من خلال مجلس الإدارة بهدف الحصول على أفضل مستوى للحوكمة.<br>تمت موافقة مجلس إدارة على تقرير الحوكمة السنوي الخاص بالشركة قبل إصداره.<br>من المقرر الحصول على موافقة مجلس الإدارة على مسودة إطار نظام الحوكمة. |
| ٢ | ٢/٣ | يقوم مجلس الإدارة بالمراجعة والتطوير بشكل مستمر في قواعد السلوك المهني لمجلس الادارة وموظفي ومستشاري الشركة.. | إن مسودة قواعد السلوك الخاصة بالسلوك المهني للشركة هي جزء من مسودة إطار نظام الحوكمة. سوف تلتزم الشركة بلائحة قواعد السلوك المعتمدة عند المصادقة عليها من قبل مجلس الإدارة. |

| مسلسل | الرقم | المادة ٤ – ميثاق مجلس الإدارة | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | | المجلس يتاكد من ان الشركة تعتمد ميثاقاً لاعضاء مجلس الإدارة. | تم إعداد مقترح بمسودة ميثاق المجلس من قبل استشاري الشركة. حاليا المسودة تحت المراجعة وسوف يتم عرضها لاعتمادها من قبل المجلس. عند المصادقة على المسودة ستقوم الشركة بوضع الميثاق على موقعها الإلكتروني. |
| ٢ | | يشتمل ميثاق المجلس على الأحكام الواردة في الملحق-٢ من ميثاق هيئة قطر للأسواق المالية. | |
| ٣ | | تتم طباعة ونشر ميثاق مجلس الإدارة وجعلة متوافرا للجمهور. | |

| مسلسل | الرقم | المادة ٥ – مهام المجلس ومسئولياته | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/٥ | تتم إدارة الشركة من قبل مجلس إدارة كفؤ ويكون مسئولا بصورة فردية وجماعية عن إدارة الشركة. | تم تحديد مسئوليات مجلس الإدارة في النظام الأساسي للشركة. وكما ورد في المادة "٤" أعلاه فقد قام استشاري الشركة بإعداد مقترح بمسودة ميثاق مجلس الإدارة وهي الآن تحت المراجعة وسوف تتم مصادقة المجلس عليها. |
| ٢ | ١/٢/٥ | يقر المجلس الأهداف الإستراتيجية للشركة. | يوافق المجلس على الأهداف الإستراتيجية للشركة من خلال الخطة الخمسية للأعمال والتي تقدم للمجلس سنويا. |
| ٣ | ١/٢/٥ | يقوم المجلس بتعيين واستبدال الإدارة ويحدد التعويضات المناسبة لهم. | شركة الخليج الدولية للخدمات هي شركة قابضة وليس لها إدارة بهذا الشكل.<br>إن مسودة إطار نظام الحوكمة المعدة من قبل استشاري الشركة تشمل تعيين واستبدال العضو المنتدب والمنسق العام ومراجعة أدائهم وخطط استخلافهم. |
| ٤ | ١/٢/٥ | يقوم المجلس بمراجعة أداء الإدارة. | |
| ٥ | ١/٢/٥ | يضمن المجلس إعداد خطة لتعاقب الإدارة . | |
| ٦ | ٢/٢/٥ | يقوم المجلس بمراجعة التقيد بالأحكام واللوائح بما في ذلك النظام الأساسي. | كما ورد في المادة "٤" أعلاه تم إعداد مقترح بمسودة ميثاق مجلس الإدارة من قبل استشاري الشركة. يتضمن ميثاق المجلس واجبات مجلس الإدارة. |
| ٧ | ٣/٥ | تفويض لجان خاصة من خلال تعليمات خطية واضحة. | قام الاستشاري بإعداد مسودة بلائحة صلاحيات لجنة تدقيق المجلس والتي من المقرر اعتمادها من قبل المجلس. وسوف تشمل عملية الانتداب لعضوية اللجان. إن لجنة تدقيق المجلس هي اللجنة الوحيدة الموجودة حاليا. |

| مسلسل | الرقم | المادة ٦ – واجبات المجلس الاستئمانية | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/٦ : ٣/٦ | يتقيد أعضاء مجلس الإدارة بميثاق هيئة قطر للأسواق المالية وميثاق مجلس الإدارة بما في ذلك القوانين واللوائح ذات الصلة. على الأعضاء العمل بعناية واخلاص باهتمام لازم لمصلحة الشركة. | كما ورد في المادة "٤" أعلاه يقوم استشاري الشركة بإعداد مقترح بمسودة ميثاق مجلس الإدارة. يتضمن ميثاق المجلس جميع واجبات مجلس الإدارة. |

| مسلسل | الرقم | المادة ٧ – الفصل بين منصبي رئيس مجلس الإدارة و المدير العام | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/٧، ٢/٧ | لا يجوز لشخص واحد أن يتولى او ان يمارس منصبي رئيس مجلس الادارة والمدير العام<br>لا يتمتع شخص واحد بالصلاحيات المطلقة لاتخاذ القرار. | بما أن قطر للبترول هي مالك السهم الخاص في الشركة فقد قامت بتعيين سعادة الدكتور/ محمد بن صالح السادة رئيسا لمجلس الإدارة وعضوا منتدبا للخليج الدولية للخدمات. للشركة منسق عام تم تعيينه من قبل مجلس الإدارة ويزاول صلاحيات المدير التنفيذي للشركة. عند الضرورة، تحال الموضوعات الهامة بصورة يومية إلى العضو المنتدب. تؤخذ كل القرارات من قبل مجلس الإدارة بموافقة رئيس المجلس والذي هو العضو المنتدب أيضا |

| مسلسل | الرقم | المادة ٨ – واجبات رئيس مجلس الإدارة | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/٨ | يتأكد رئيس المجلس من أن الأعضاء قد حصلوا على المعلومات الكالمة والصحيحة في الوقت المناسب. | يضمن رئيس مجلس الإدارة حصول الأعضاء على المعلومات التامة والصحيحة في وقتها. |
| ٢ | ٢/٨ | لا يحق للرئيس أن يكون عضوا في أي من لجان المجلس. | إن لجنة تدقيق المجلس هي اللجنة الوحيدة المُشَكلة ، والتي لا يدخل رئيس مجلس الإدارة في عضويتها. |
| ٣ | ٣/٨ | واجبات رئيس مجلس الإدارة تشمل الواجبات والمسئوليات المفصلة في المادة ٨,٣. | واجبات رئيس مجلس الإدارة مذكورة في مسودة نظام حوكمة الشركة والتي قام الاستشاري بإعدادها. |

| مسلسل | الرقم | المادة ٩ – تشكيل مجلس الإدارة | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/٩ | يتضمن مجلس الإدارة اعضاء لتنفيذيين، و اعضاء غير تنفيذين واعضاء مستقلين. | تفيد المادة ١/١/٢٢ من النظام الأساسي للشركة بأنه بعد العام الثالث من تاريخ إقرار النظام الأساسي، فان المجلس سوف يتكون من عدد لا يقل عن "٥" أعضاء ولا يزيد عن "١٠" ويتم تعيين "٧" منهم من قبل مالك السهم الخاص دون الحاجة للحصول على موافقة الجمعية العامة. تنص المادة المذكورة بأن يتخذ المساهم الخاص كافة الخطوات المعقولة لضمان تعيين ثلاثة أعضاء مستقلين وأن يقوم بتسميتهم كما يقترح المجلس للجمعية العامة للموافقة عليهم وأن تسري عضويتهم لثلاثة أعوام. على الرغم من ما تم اتخاذه في هذا الصدد من قبل الإدارة و المساهم الخاص إلا انه لم يتم إستيفاء المتطلبات الواردة في المادة ١/١/٢٢وقد قرر أن ينظر في هذه الأمور ثانية عندما تنتهي فترة المجلس الحالي. |
| ٢ | ٢/٩ | يكون ثلث أعضاء المجلس، على الأقل أعضاء مستقلين وان تكون أكثرية اعضاءغير التنفيذيين. | |
| ٣ | ٣/٩ | يتمتع أعضاء مجلس الادارة بالدراية والخبرة المناسبة،كما يتعين عليهم اعطاء الوقت الاهتمام الكافي لمهمتهم. | تشمل مسودة ميثاق المجلس متطلبات إضافة عضو مجلس إدارة. |

| مسلسل | الرقم | المادة ١٠ – الأعضاء غير التنفيذيين | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/١٠ | يجب أن تشمل واجبات أعضاء المجلس غير التنفيذيين الواجبات الواردة في المادة ١٠,١ من ميثاق هيئة قطر للأسواق المالية. | تشمل مسودة ميثاق المجلس واجبات أعضاء المجلس غير التنفيذيين. |
| ٢ | ٢/١٠ | يمكن طلب رأي مستشار مستقل عن طريق موافقه أكثرية أعضاء المجلس غير التنفيذيين. | تم تضمين هذا الأمر في مسودة صلاحيات المجلس في إطار نظام الحوكمة. |

| مسلسل | الرقم | المادة ١١ – اجتماعات مجلس الإدارة | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/١١ | يجتمع المجلس على الأقل ست مرات في العام | طبقاً للمادة ١/٣٠من النظام الأساسي يجتمع المجلس أربع مرات على الأقل في العام. إلحاقا للمادة "٦٨" من قانون الشركات التجارية، تحل محل المتطلب السابق نحواجتماع المجلس ست مرات في العام.<br>تحيل لجنة التدقيق كل الموضوعات إلى المجلس.<br>وكما هو متبع حاليا في الخليج الدولية للخدمات، فان مجموعة شركات الخليج الدولية تقدم خطة أعمالها إلى الخليج الدولية للخدمات والتي تقوم بتقديم التوجيهات اللازمة في هذا الخصوص حيث أن المسئولية الرئيسية تقع على عاتق المجموعة. مستقبلا، عندما تقوم الخليج الدولية للخدمات بتحمل المسئولية الرئيسية، فان مجلس الإدارة سوف يعقد اجتماعاته بصورة متكررة.<br>تقوم قطر للبترول (مالك السهم الخاص) بتعيين مجلس الإدارة وتقوم بالإشراف المباشر على أداء الخليج الدولية بصورة منتظمة. يقوم أعضاء مجلس إدارة الخليج الدولية بإتباع نهج وممارسات قطر للبترول.<br>على ضوء جميع ما جاء أعلاه، فقد اجتمع مجلس إدارة الخليج الدولية للخدمات مرة واحدة واصدر قرارين "بالتمرير" خلال هذا العام. |
| ٢ | ٢/١١ | يجتمع المجلس بناء على دعوة رئيس المجلس أو اثنان من اعضاء مجلس الادارة مع مراعات دعوة المجلس وارسال جدول اعماله قبل اسبوع على الاقل من تاريخ الاجتماع. | تعقد اجتماعات مجلس الإدارة بناء على دعوة من رئيس المجلس وفي حال غيابه تتم بدعوة من نائب رئيس المجلس أو من عضوين آخرين يتم تفويضهم من قبل الرئيس، مع إرسال الدعوة لكل عضو من أعضاء المجلس في مدة لا تقل عن "٧" أيام قبل موعد الاجتماع. |

| مسلسل | الرقم | المادة ١٢ – سكرتير مجلس الإدارة | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/١٢ ، ٤ | يقوم المجلس بتعيين أمينا للسر (من خلال قرار) لتولي شئون المجلس الإدارية، وإرسال البيانات في الوقت المناسب، | بموجب نص المادة "٤٣" من النظام الأساسي، فانه يحق لمالك السهم الخاص "قطر للبترول" تعيين أمين السر ويقوم المجلس بتحديد واجباته |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | | والتنسيق بين أعضاء المجلس وأصحاب الحصص، والمجلس، بما في ذلك وظائف السكرتارية. | ونطاق سلطاته. يصادق المجلس على عملية التعيين. |
| ٢ | ٢/١٢ | يتاكد أمين السر من تمكن اعضاء المجلس من الوصول الى كافة محاضر اجتماعات المجلس. | يحصل أعضاء مجلس الإدارة على مستندات اجتماعات المجلس من خلال أمين السر. يتم إرسال الإشعار ، مرفقات الإجتماع وجدول الأعمال بوقت كافٍ قبل موعد الاجتماع. |
| ٣ | ٣/١٢ | يقوم أمين سر المجلس بتوفير كافة الخدمات / الإرشادات لأعضاء مجلس الإدارة. | يقوم أمين السر بتزويد كل أعضاء المجلس بالخدمات والإرشادات اللازمة. |
| ٤ | ٤/١٢ | لا يجوز تعيين أو فصل أمين سر المجلس إلا من خلال قرار صادر عن مجلس الأدارة. | بموجب نص المادة "٤٣" من النظام الأساسي، فانه يحق لمالك السهم الخاص "قطر للبترول" تعيين أمين السر ويقوم المجلس بالمصادقة على ذلك. |
| ٥ | ٥/١٢ | يفضل أن يكون أمين سر المجلس عضوا في هيئة محاسبين محترفين أو في هيئة أمناء سر شركات معتمدة أو محامياً أو يحمل شهادة من جامعة معترف بها. | أمين السر مستشار قانوني متخرج من جامعة معترف بها، وأمضى ما يزيد عن ثلاث سنوات في تولي شؤون شركة مدرجة في السوق. تفاصيل متطلبات أمين سر مجلس الإدارة مدرجة في مسودة إطار نظام الحوكمة. |

| مسلسل | الرقم | المادة ١٣ – تضارب المصالح وتعاملات الاشخاص الباطنيين | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/١٣ | للشركة سياسة للأطراف المرتبطة بها قد تم الإعلان عنها. | قام المجلس بتعيين استشاري بغرض تطوير إطار نظام حوكمة للشركة. كل من سياسة الأطراف ذات الصلة، متطلبات الإفصاح، سياسة تداولات المطلعين هي جزء من إطار نظام الحوكمة.<br>سيقوم مجلس الإدارة بالمصادقة على سياسة الأطراف ذات الصلة وسياسة تداولات المطلعين. لا يشارك أعضاء المجلس في الاجتماعات التي ترد فيها موضوعات فيها مصالح أو تعارض لهم.<br>، نص المادة "٣٨" من النظام الأساسي يحكم المدراء فيما يخص واجب الإفصاح عن مصالحهم. |
| ٢ | ١/١٣ | تتم الموافقة على معاملات الأطراف المتصلة بالشركة من خلال موافقة أغلبية المساهمين من غير مشاركة تلك الأطراف في التصويت. | |
| ٣ | ٢/١٣ | لا يشترك أعضاء المجلس في الاجتماعات التي يكون فيها تضارب مع مصالحهم أو لهم علاقة بالصفقات التجارية موضوع الاجتماع. | |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ٤ | ٣/١٣ | في حال وجود صفقات مع الأطراف ذات العلاقة فيجب الإفصاح عن ذلك في التقرير السنوي للشركة وان يشار إليها تحديدا في الجمعية العامة التي تعقب هذه الصفقات التجارية. | |
| ٥ | ٤/١٣ | يجب يتم الإفصاح عن تداول أعضاء المجلس في أسهم الشركة. يجب اعتماد المجلس لقواعد تحكم تداول الأعضاء والموظفين في أسهم الشركة. | |

| مسلسل | الرقم | المادة ١٤ – الممارسات والواجبات الأخرى لمجلس الإدارة | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/١٤ | يجب أن تتاح لأعضاء المجلس امكانية الوصول إلى المعلومات والوثائق والسجلات المتعلقه بالشركة. | يحق لأعضاء مجلس الإدارة الإطلاع الفوري والكامل على المعلومات، والمستندات والسجلات الخاصة بالخليج الدولية للخدمات. |
| ٢ | ٢/١٤ | يجب حضور أعضاء لجان التعيينات والمكافات والتدقيق والمدقيق والمدققين الدتخلين وممثلين عن المدققين الخارجيين الجمعية العامة. | حضر ممثلو المدقق الخارجي اجتماع الجمعية العامة الذي عقد في عام ٢٠١١.<br>حضر أعضاء لجنة التدقيق اجتماع الجمعية الذي عقد في عام ٢٠١١.<br>تم تضمين حضور كل من أعضاء لجنة المكافآت ولجنة الترشيح والمدقق الداخلي في مسودة إطار نظام الحوكمة والذي سوف يصادق عليه المجلس. |
| ٣ | ٣/١٤ | يضع المجلس برنامج تدريب للأعضاء المعينين حديثا حتى يتم إلمامهم بمسئولياتهم بكل وضوح | تشمل مسودة إطار نظام الحوكمة نقاطا توجيهية عن برنامج الالتحاق بعضوية مجلس الإدارة وتشمل تدريب الأعضاء رسمياً. |
| ٤ | ٤/١٤ | يعتمد المجلس برنامج تدريب مناسب لأعضائه لتعزيز مهاراتهم ومعرفتهم | تشمل مسودة إطار نظام الحوكمة نقاطا توجيهية عن برنامج الالتحاق بعضوية مجلس الإدارة وتدريب الأعضاء رسمياً. |
| ٥ | ٥/١٤ | على أعضاء المجلس أن يكونوا على الدوام مطلعين على التطورات في نظام الحوكمة من خلال لجنة التدقيق أو لجنة الحوكمة. | ستتم مصادقة مجلس الإدارة على إطارنظام الحوكمة. أي تعديل على إطار نظام الحوكمة يجب الحصول على موافقة مجلس الإدارة. |
| ٦ | ٦/١٤ | يجب أن يتضمن النظام الأساسي للشركة الإجراءات الواضحة في حال إقالة الأعضاء الذين يتغيبون عن حضور اجتماعات المجلس. | يتضمن إطار نظام الحوكمة الإجراءات التي تتبع عند إقالة الأعضاء الذين يتغيبون عن حضور الاجتماعات. |

| مسلسل | الرقم | المادة ١٥ – لجنة الترشيحات | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/١٥ | يتم ترشيح وتعيين اعضاء مجلس الإدارة وفقا لاجراءات رسمية وصارمة وشفافة. | تم تأسيس الشركة بموجب المادة (٦٨) من قانون الشركات التجارية رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢ والذي يسمح للشركة بإتباع لوائح تأسيسها. المادة ٢٢,١ من النظام الأساسي تفيد أنه بعد العام الثالث من تاريخ إقرار النظام الأساسي، فان مجلس الإدارة سوف يتكون من عدد لا يقل عن "٥" أعضاء ولا يزيد عن "١٠" ويتم تعيين "٧" منهم من قبل مالك السهم الخاص دون الحاجة للحصول على موافقة الجمعية العامة. بعد الموافقة المبدئية من قبل قطر للبترول، فان ذات التشكيل قد تمت الموافقة عليه لاحقا من قبل الجمعية العامة. |
| ٢ | ٢/١٥ | يجب أن يكون للشركة لجنة خاصة بالترشيحات برئاسة عضو مجلس مستقل ومكونة من أعضاء مجلس مستقلين. | تم تضمين عملية ترشيح / تقييم أعضاء مجلس الإدارة في مسودة صلاحيات المجلس والتي سوف يتم عرضها للموافقة عليها من قبل المجلس . |
| ٣ | ٣/١٥ | تجري عملية ترشيح أعضاء المجلس بموجب ما ورد في المرفق -١ من ميثاق هيئة قطر للأسواق المالية. | |
| ٤ | ٤/١٥ | تم نشر صلاحيات لجنة الترشيحات، بعد تشكيل اللجنة. | تتضمن مسودة إطارنظام الحوكمة صلاحيات لجنة الترشيحات والتي سوف يتم نشرها عقب المصادقة عليها من المجلس. |
| ٥ | ٥/١٥ | يتم إعداد إجراءات عملية إجراء التقييم السنوي الذاتي للأداء. | سوف يتم إعداد عملية إجراء التقييم السنوي الذاتي للمجلس وفقاً لاستبيان التقييم المدرج ضمن مسودة إطارنظام الحوكمة. |

| مسلسل | الرقم | المادة ١٦ – لجنة المكافآت | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/١٦ | يتم انشاء لجنة المكافآت من ثلاثة أعضاء غير تنفيذيين غالبيتهم من المستقلين. | بناء على توصية مجلس الإدارة فقد تمت موافقة الجمعية العامة على مكافآت أعضاء المجلس. بموجب المادة ١/٤٤ من النظام الأساسي للشركة، سوف يتم دفع مكافآت الأعضاء على ضوء ما يقرره مالك السهم الخاص. |
| ٢ | ٢/١٦ | يجب اعتماد ونشرصلاحيات ومسوليات لجنة المكافات | |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ٣ | ٣/١٦ : ٥/١٦ | يتم الإعلان عن سياسة المكافآت في الجمعية العامة وتعرض للجمهور من اجل تحديد المكافآت. | أعدت الشركة مسودة إطار نظام حوكمة مشتمل على فصل خاص بسياسة مكافآت مجلس الإدارة. |

| مسلسل | الرقم | المادة ١٧ – لجنة التدقيق | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/١٧ | يجب ان تتكون لجنة التدقيق من ثلاثة أعضاء على الأقل من اعضاء المجلس ويكون غالبيتهم مستقلين ،وتتضمن عضوا واحد على الاقل من ذوي الخبره في مجال التدقيق ،كما يجب ان يكون رئيس اللجنة عضواً مستقلاً. | تم تكوين لجنة التدقيق من ثلاثة أعضاء جميعهم أعضاء بمجلس الإدارة. تم تكوين لجنة التدقيق من قبل مجلس إدارة الخليج الدولية وحاليا ليس هناك أعضاء مستقلين. سوف يتم مراعاة خاصية الإستقلال والعضو صاحب الخبرة في الشئون المالية وتدقيق الحسابات في مسودة تشكيل لجنة تدقيق المجلس والتي هي جزء من مسودة إطار نظام الحوكمة والتي سوف يتم عرضها على المجلس للمصادقة عليها. |
| ٢ | ٢/١٧ | لا يجوز لأي شخص يعمل حاليا لدى المدققين الخارجيين للشركة خلال السنتين الماضيتين ان يكون عضواً في لجنة التدقيق. | لا تضم لجنة التدقيق عضوا كان مستشارا خارجيا للشركة خلال مدة السنتين الماضيتين. |
| ٣ | ٤/١٧ | على لجنة التدقيق أن تجتمع كل ثلاثة أشهر، على الأقل، وأن تقوم بتدوين محاضر اجتماعاتها. | اجتمعت لجنة التدقيق مرة واحدة خلال العام المنصرم ٢٠١١ ويتم حفظ سجلاتها.، لقد تم تضمين أحكام اجتماعات اللجنة في مسودة نظام الحوكمة الإطاري وسوف تكون عدد اجتماعات اللجنة وفقا لميثاق هيئة قطر للأسواق المالية. |
| ٤ | ٥/١٧ | يتم تسجيل التعارض والخلاف بين لجنة التدقيق والمجلس في تقرير حوكمة الشركة. | لا يوجد خلاف بين اللجنة ومجلس الإدارة. |
| ٥ | ٦/١٧، ١/٦/١٧ : /٦/١٧ ١٧ | صلاحيات وإطار عمل لجنة التدقيق. | تم تضمين صلاحيات لجنة تدقيق المجلس في مسودة إطار نظام الحوكمة والتي سوف تتم الموافقة عليها من قبل المجلس. |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ٦ | ٦/١٧ | اعتماد سياسة تعيين المدققين الخارجيين. | تم تضمين سياسة تعيين المدقق الخارجي للشركة في مسودة إطار نظام الحوكمة الخاص بالشركة. |
| ٧ | ٦/١٧ | الاجتماع مرة واحدة في العام على الأقل مع المدققين الخارجيين. | تشتمل مسودة صلاحيات لجنة تدقيق المجلس والتي قام الاستشاري بتطويرها على شرط خاص بالاجتماع مع المدققين الخارجيين. سوف تتم الموافقة على صلاحيات اللجنة في اجتماع المجلس . |
| ٨ | ٦/١٧ | تطوير قواعد الإنذارات المبكرة وحماية المبلغين | تشتمل مسودة إطار نظام حوكمة الشركات على فصل خاص بالكشف على المخالفات والانتهاكات والتي سوف تتم مصادقة المجلس عليها . |

| مسلسل | الرقم | المادة ١٨ -التقيد بالانظمة والرقابة الداخلية والمدقق الداخلي | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/١٨ | يجب ان تعتمد الشركة نظام رقابة داخلية يوافق عليه المجلس. | تشتمل مسودة إطار نظام الحوكمة على فصل في الرقابة الداخلية والتدقيق الداخلي. سوف تتم المصادقة على إطار نظام الحوكمة من قبل مجلس إدارة الشركة. |
| ٢ | ٢/١٨ | تقوم الشركة بتقييم الأساليب والاجراءات المتعلقة بادارة المخاطر | |
| ٣ | ٣/١٨ | على الشركة إنشاء وحدة تدقيق داخلي تتمتع بدور ومهام | |
| ٤ | ٤/١٨ | تضم وحدة التدقيق الداخلي مدققا داخلي على الأقل ويتم تعيينه من قبل المجلس ويكون مسئولا أمامهم. | |
| ٥ | ٥/١٨ | تشمل تقارير المدقق الداخلي البيانات الواردة بالتفصيل في المادة ١٨,٥:<br>• الرقابة والإشراف على الشئون المالية، الاستثمارات وإدارة المخاطر.<br>• مقارنة تطور عوامل المخاطر والنظام المطبق لمواجهة التغيرات الجذرية أو غير المتوقعة في السوق.<br>• تقييم أداء المجلس والإدارة العليا في تطبيق نظام | |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | | الرقابة الداخلية بما في ذلك عدد المرات التي تم فيها إخطار المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والأسلوب الذي تمت به معالجة تلك الحالات.<br>• الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو الحالات الطارئة التي أثرت على أداء الشركة المالي والإجراءات التي تم اتخاذها في معالجة تلك الإخفاقات (لاسيما المشاكل التي المفصح عنها في التقارير السنوية والبيانات المالية للشركة).<br>• تقيد الشركة بالقواعد والشؤوط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق.<br>• تقيد الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية في تحديد وإدارة المخاطر.<br>كل المعلومات ذات الصلة التي تصف عمليات إدارة المخاطر في الشركة. | |
| ٦ | ٦/١٨ | يعد تقرير التدقيق الداخلي كل ثلاثة شهور. | فضلا، انظر أعلاه. |

| مسلسل | الرقم | المادة ١٩ – مراقب الحسابات (المدقق الخارجي) | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/١٩ | يقوم المدقق الخارجي المعين بإجراءات التدقيق الداخلي سنويا ونصف سنوي. | قام المدقق الخارجي بالتدقيق السنوي والمراجعة نصف السنوية للعام ٢٠١١. |
| ٢ | ٢/١٩ | يكون المدقق الخارجي مستقلا عن الشركة وعن مجلس الإدارة. | المدقق الخارجي مستقل تماما عن الشركة وعن مجلس إدارة. |
| ٣ | ٣/١٩ | على المدقق الخارجي حضور اجتماعات الجمعية العامة للشركة. | حضر المدقق الخارجي الجمعية العامة التي عقدت في عام ٢٠١١. |
| ٤ | ٤/١٩ | إذا لم يتخذ مجلس الإدارة الإجراءات المناسبة فيما يختص بالموضوعات التي يرفعها، فعليه أن يرفع الأمر إلى الجهات | لم يتم ملاحظة أية أمور تنظيمية من قبل المدقق الخارجي. |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | | الرقابية الأخرى. | |
| ٥ | ٥/١٩ | يتم تغيير المدقق الخارجي كل ثلاث سنوات. | وفقا للنظام الأساسي للشركة، يتم تعيين المدقق الخارجي من قبل الجمعية العامة لمدة عام واحد وربما لا يتم تعيينه لمدة ثلاث أعوام متتالية، ما لم تقرر الجمعية العامة خلاف ذلك. ووفقا لقانون الشركات التجارية، فربما تقوم الجمعية العامة بإعادة تعيين المدقق الخارجي لمدد أخرى شريطة ألا تزيد تلك المدد عن خمسة أعوام متتالية. على كل، فان الشركة سوف تعمل على ضوء متطلبات التناوب كما هو وارد في ميثاق هيئة قطر للأسواق المالية.<br>إن المدقق الخارجي هو مدقق شركة الخليج الدولية للخدمات لمدة عام واحد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١١. |

| مسلسل | الرقم | المادة ٢٠ – الإفصاح | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/٢٠ | يجب أن يتم الإفصاح كما جاء في المادة ٢٠,١ بما في ذلك الإفصاح عن ما يتعلق أعضاء مجلس الإدارة من ناحية التعليم، نسبة الأسهم في الشركة، العضوية في مجالس إدارة أخرى، تفاصيل عن كبار المساهمين،أسماء أعضاء لجان المجلس الأخرى. | إن الإيضاحات المالية هي جزء من البيانات المالية.<br>تم ذكر تفاصيل بيانات أعضاء مجلس الإدارة في هذا التقرير.<br>تم ذكر تفاصيل كبار المساهمين في هذا التقرير.<br>تم ذكر أسماء أعضاء لجنة تدقيق مجلس الإدارة في هذا التقرير. |
| ٢ | ٢/٢٠ | يؤكد المجلس أن كل عمليات الإفصاح التي تقوم بها الشركة تحتوى على معلومات دقيقة وصحيحة. | تتم مراجعة تقرير نظام حوكمة الشركة من قبل المجلس ويتم توقيعه من قبل رئيس مجلس الإدارة. |
| ٣ | ٣/٢٠ | أن تكون التقارير المالية مطابقة لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية. | وجد المدققون الخارجيون أن البيانات المالية متماشية مع معايير المحاسبة والتدقيق الدولية. |
| ٤ | ٤/٢٠ | إتاحة التقارير المالية المدققة لكل المساهمين. | تم توزيع تقارير الشركة المالية على المساهمين أثناء الجمعية العامة. إضافة إلى أن تقارير الخليج الدولية المالية قد تم نشرها على موقع بورصة قطر الالكتروني وفي الصحف المحلية وعلى موقع الشركة الالكتروني. |

| مسلسل | الرقم | المادة ٢١ – حقوق المساهمين | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | | بموجب القوانين واللوائح ذات الصلة وهذا الميثاق فان جميع حقوق المساهمين محمية ومؤمنة. | تشتمل مسودة إطار نظام الحوكمة على فصل عن حقوق المساهمين والتي سوف تتم مصادقة المجلس عليها. |

| مسلسل | الرقم | المادة ٢٢ – سجلات الملكية | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/٢٢ | يجب على الشركة الاحتفاظ بسجلات المساهمين وتحديثها. | تحتفظ بورصة قطر بسجلات المساهمين وتُحدَث من قِبلها. |
| ٢ | ٢/٢٢ | يحق لكل المساهمين الوصول إلى السجلات والاطلاع عليها خلال ساعات العمل كما هو منصوص عليه في إجراءات الحصول على المعلومات. | تحتفظ بورصة قطر وتقوم بسجلات المساهمين وتُحدَث من قِبلها. سيتم الأخذ في الاعتبار عند إعداد مسودة نظام الحوكمة والتي يوافق عليها المجلس، عملية طلب المساهمين لمراجعة الشركة والوصول إلى السجلات. |
| ٣ | ٣/٢٢ | للمساهم الحق في الحصول على أية نسخة من المستندات المذكورة في المادة ٢٢,٣. | تم تضمين الإجراءات المتعلقة بحق المساهمين في الحصول على نسخ من المستندات في مسودة إطار نظام الحوكمة. |

| مسلسل | الرقم | المادة ٢٣ – الوصول إلى المعلومات | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/٢٣ | إجراءات الحصول على البيانات مضمنة في لوائح النظام الأساسي للشركة. | تم تضمين إجراءات الحصول على المعلومات في مسودة إطار نظام الحوكمة. |
| ٢ | ٢/٢٣ | يجب أن يكون للشركة موقع الكتروني لتنشر عليه كل الافصاحات ذات الصلة | للشركة موقع إلكتروني تتاح عليه كل البيانات المفصح عنها. |

| مسلسل | الرقم | المادة ٢٤ – حقوق المساهمين فيما يتعلق باجتماعات المساهمين | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | | حق المساهمين في الدعوة إلى انعقاد الجمعية العامة، وحق إدراج بنود في جدول الأعمال، وحق مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال، وحق توجيه الأسئلة مضمنة في لوائح النظام الأساسي للشركة. | تم تضمين هذه الحقوق في النظام الأساسي للشركة. |

| مسلسل | الرقم | المادة ٢٥ – عدالة التعامل وممارسة حق التصويت | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/٢٥ | يكون للأسهم من الفئة المعينة ذات الحقوق المرتبطة بها. | تتمتع الأسهم من نفس الفئة بنفس الحقوق. |
| | ٢/٢٥ | التصويت بالوكالة مسموح به. | التصويت بالوكالة مسموح به بموجب النظام الأساسي للشركة. |

| مسلسل | الرقم | المادة ٢٦ – حقوق المساهمين فيما يتعلق باتتخاب أعضاء مجلس الإدارة | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/٢٦ | يجب أن يشمل نظام الشركة الأساسي ولوائحها الداخلية الأحكام التي تضمن حصول المساهمين على المعلومات المتعلقة بالمرشحين لعضوية مجلس الإدارة. | تم تأسيس الشركة بموجب المادة (٦٨) من قانون الشركات التجارية رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢ والذي يسمح للشركة بإتباع لوائح تأسيسها. المادة ١/٢٢ من النظام الأساسي تفيد أنه وبعد العام الثالث من تاريخ إقرار النظام الأساسي، فان مجلس الإدارة سوف يتكون من عدد لا يقل عن "٥" أعضاء ولا يزيد عن "١٠" ويتم تعيين "٧" منهم من قبل مالك السهم الخاص دون الحاجة للحصول على موافقة الجمعية العامة. بعد الموافقة المبدئية من قبل قطر للبترول، ذات التشكيل قد تمت الموافقة عليه لاحقا من قبل الجمعية العامة. |
| ٢ | ٢/٢٦ | يكون التصويت لعضوية مجلس الإدارة عن طريق التصويت التراكمي. | بما أن قطر للبترول هي التي تعين المجلس، فلا حاجة للتصويت. |

| مسلسل | الرقم | المادة ٢٧ – توزيع أرباح الأسهم | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | | على مجلس الإدارة أن يقدم للجمعية العامة سياسة واضحة عن توزيع الأرباح. | تم تضمين مسودة سياسة توزيع الأرباح في مسودة إطار نظام الحوكمة. بعد الاعتماد من مجلس الإدارة سوف يتم تقديم سياسة توزيع الأرباح إلى الجمعية العامة. |

| مسلسل | الرقم | المادة ٢٨ – هيكل رأس المال، حقوق المساهمين والعمليات الرئيسية | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/٢٨ | يجب الإفصاح عن هيكلة رأس المال وعلى الشركات تحديد نوع اتفاقيات المساهمين التي يجب الإفصاح عنها. | تم الإفصاح عن هيكل رأس مال الشركة من خلال البيانات المالية. سوف تتضمن مسودة إطار نظام الحوكمة فصلا عن نوعية اتفاقيات المساهمين. |
| ٢ | ٢/٢٨ ، ٣/٢٨ | النظام الأساسي واللوائح الداخلية تحمي حقوق الأقلية في حالة الموافقة على الصفقات الكبيرة التي لم تقرها الأقلية.<br>يتضمن النظام الأساسي واللوائح الداخلية آلية عروض البيع للجمهور في حال حدوث تغير في رأس المال يتجاوز السقف المحدد. | تشمل مسودة إطار نظام الحوكمة فصلا عن حماية حقوق صغار المساهمين. |

| مسلسل | الرقم | المادة ٢٩ – حقوق أصحاب المصالح الآخرين | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | ١/٢٩ | يحق للمساهمين الحصول على المعلومات كما مبين في المادة ٢٩,١. | تشتمل مسودة إطار نظام الحوكمة على فصل عن حقوق أصحاب المصالح والتي سوف يتم اعتمادها من قبل مجلس الإدارة. |
| ٢ | ٢/٢٩ | يجب أن تتم معاملة الموظفين على أسس العدالة والمساواة وبدون أي تمييز. | الموارد البشرية يتم توفيرها للشركة من قبل قطر للبترول ضمن اتفاقية الخدمات المبرمة بينهما. إن مسودة إطار نظام الحوكمة والتي تم تطويرها من قبل الاستشاري تشتمل على سياسة مكافآت بالنسبة للعضو المنتدب والمنسق العام. |
| ٣ | ٣/٢٩ | يضع مجلس الإدارة سياسة المكافآت والحوافز للإدارة والعاملين اخذين في الاعتبار الخدمة الطويلة في مصلحة الشركة. | |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ٤ | ٤/٢٩ | يعتمد مجلس الإدارة آلية للإبلاغ عن التصرفات غير الأخلاقية (المضرة بالشركة) مع ضمان حماية المبلغ عن ذلك. | تشتمل مسودة إطار نظام الحوكمة على فصل حول سياسة الكشف عن المخالفات والانتهاكات وحماية المبلغين والتي سوف تتم الموافقة عليها من قبل المجلس. |

| مسلسل | الرقم | المادة ٣٠ – تقرير حوكمة الشركة | تعليق / رد الإدارة |
|---|---|---|---|
| ١ | | يجب أن يتضمن تقرير الحوكمة الموضوعات التالية الواردة في المادة ٣٠.<br>• الإجراءات التي اتبعتها الشركة في إعداد تقرير الحوكمة.<br>• أي مخالفات تم ارتكابها خلال السنة المالية وبيان أسبابها وطرق معالجتها وتفاديها مستقبلا.<br>• أعضاء مجلس الإدارة ولجانهم، ومسئولياتهم وأنشطتهم وواجباتهم خلال السنة على بموجب فئاتهم وصلاحياتهم بالإضافة إلى أسلوب تحديد مكافآت أعضاء المجلس والمدراء التنفيذيين.<br>• إجراءات الرقابة الداخلية بما في ذلك الإشراف على الشئون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر.<br>• الإجراءات التي تتبعها الشركة لتحديد وتقييم وإدارة المخاطر. التحليل المقارن لعوامل المخاطر التي تواجهها الشركة ومناقشة النظام المطبق لمواجهة التغييرات الجذرية أو غير المتوقعة.<br>• تقييم أداء المجلس والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية بما في ذلك تحديد عدد المرات التي تم فيها إخطار المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والأسلوب الذي عالج به المجلس هذه المسائل. | تم الرد على كل هذه النقاط كما هو مذكور أعلاه. |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | | • الفشل في تطبيق الرقابة الداخلية أو الضعف أو الحالات الطارئة التي أثرت أو ربما تؤثر على أداء الشركة المالي والإجراءات التي اتبعتها الشركة في معالجة الفشل في تطبيق الرقابة الداخلية (وبخاصة المشاكل التي تم الإفصاح عنها في تقرير الشركة السنوي وبياناتها المالية).<br>• تقيد الشركة بالقواعد والمتطلبات التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق.<br>• تقيد الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية التي تحدد المخاطر وإدارتها.<br>كل المعلومات ذات الصلة التي تصف عمليات إدارة المخاطر وإجراءات الرقابة الداخلية في الشركة. | |

الدكتور / محمد بن صالح السادة
رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب